

سترة، وكذا مد أحدهم رأسه إلى أمام ورجليه إلى خلف في السجود، حتى يصبح كالقوس أو قريبا من المنبسط، وكذا فحج أحدهم رجله في حال القيام حتى يضيق على من بجانبه، وهذه صفات غريبة، ربما تؤدي بهم إلى الغلو الممقوت. ونسأل الله لنا ولهم التوفيق للحق والعمل به.

### باب: في صفة الصلاة

بعد أن بينا أركان الصلاة وواجباتها وسننها القولية والفعلية نريد أن نذكر صفة الصلاة المشتملة على تلك الأركان والواجبات والسنن حسبما وردت به النصوص من صفة صلاة النبي ﷺ، لتكون قدوة للمسلم؛ عملا بقوله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي» وإليك سياق ذلك:

- كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة؛ استقبل القبلة، ورفع يديه، واستقبل بيظون أصابعها القبلة، وقال: " الله أكبر " .

- ثم يمكش شماله بيمينه، ويضعهما على صدره.

- ثم يستفتح، ولم يكن ﷺ يداوم على استفتاح واحد؛ فكل الاستفتاحات الثابتة عنه يجوز الاستفتاح بها، ومنها: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك» .

- ثم يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم.

- ثم يقرأ فاتحة الكتاب، فإذا ختمها؛ قال: «آمين» .

- ثم يقرأ بعد ذلك سورة طويلة تارة وقصيرة تارة ومتوسطة تارة، وكان يطيل قراءة الفجر أكثر من سائر الصلوات، وكان يجهر بالقراءة في الفجر والأوليين من المغرب والعشاء ويسر القراءة فيما سوى ذلك، وكان ﷺ يطيل الركعة الأولى من كل صلاة على الثانية.

- ثم يرفع يديه كما رفعهما في الاستفتاح، ثم يقول: «الله أكبر»، ويخر راعا، ويضع يديه على ركبتيه مفرجتي الأصابع، ويمكنهما، ويمد ظهره، ويجعل رأسه حياله، لا يرفعه ولا يخفضه، ويقول: «سبحان ربي العظيم» .

- ثم يرفع رأسه قائلا: «سمع الله لمن حمده»، ويرفع يديه كما يرفعهما عند الركوع.

- فإذا اعتدل قائما؛ قال: «ربنا لك الحمد»، وكان يطيل هذا الاعتدال.

- ثم يكبر، ويخر ساجدا، ولا يرفع يديه، فيسجد على جبهته وأنفه ويديه وركبتيه وأطراف قدميه، ويستقبل بأصابع يديه ورجليه القبلة، ويعتدل في سجوده، ويمكن جبهته وأنفه من الأرض، ويعتمد على كفيه، ويرفع مرفقيه، ويجافي عضديه عن جنبيه، ويرفع

بطنه عن فخذه، وفخذه عن ساقه، وكان يقول في سجوده: «سبحان ربي الأعلى». - ثم يرفع رأسه قائلاً: «الله أكبر»، ثم يفرش رجله اليسرى، ويجلس عليها، وينصب اليمنى، ويضع يديه على فخذه، ثم يقول: «اللهم اغفر لي، وارحمي، واجبرني، واهدني، وارزقي».

- ثم يكبر ويسجد، ويصنع في الثانية مثل ما صنع في الأولى. - ثم يرفع رأسه مكبراً، وينهض على صدور قدميه، معتمداً على ركبتيه وفخذه. - فإذا استتم قائماً؛ أخذ في القراءة، ويصلي الركعة الثانية كالأولى. - ثم يجلس للتشهد الأول مفترشاً كما يجلس بين السجدين، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، ويضع إبهام يده اليمنى على أصبعه الوسطى كهيئة الحلقة، ويشير بأصبعه السبابة، وينظر إليها، ويقول: «التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»، وكان ﷺ يحفف هذه الجلسة.

- ثم ينهض مكبراً، فيصلي الثالثة والرابعة، ويخففهما عن الأوليين، ويقرأ فيهما بفاتحة الكتاب.

- ثم يجلس في تشهده الأخير متوركاً؛ يفرش رجله اليسرى، بأن يجعل ظهرها على الأرض، وينصب رجله اليمنى، أو يخرجها عن يمينه، ويجعل أليتيه على الأرض. - ثم يتشهد التشهد الأخير، وهو التشهد الأول، ويزيد عليه: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد».

- ويستعيز بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال، ويدعو بما ورد من الأدعية في الكتاب والسنة. - ثم يسلم عن يمينه، فيقول: «السلام عليكم ورحمة الله»، وعن يساره كذلك، يبتدئ السلام متوجهاً إلى القبلة، وينتهي مع تمام الالتفات.

- فإذا سلم، قال: «استغفر الله (ثلاثاً)، اللهم إنك أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام»، ثم يذكر الله بما ورد.

أيها المسلم! هذه جملة مختصرة في صفة الصلاة حسبما ورد في النصوص؛ فعليك أن تهتم بصلاتك غاية الاهتمام، وأن تكون صلاتك متفقة حسب الإمكان مع صلاة النبي

ﷺ!، فقد قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ  
الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ ونسأل الله للجميع التوفيق والقبول.

### باب: في بيان ما يكره في الصلاة

يكره في الصلاة الالتفات بوجهه وصدرة؛ لقول النبي ﷺ: «وهو اختلاس يختلسه  
الشیطان من صلاة العبد» رواه البخاري؛ إلا أن يكون ذلك لحاجة؛ فلا بأس به؛ كما في  
حالة الخوف، أو كان لغرض صحيح. فإن استدار بجميع بدنه، أو استدبر الكعبة في غير  
حالة الخوف؛ بطلت صلاته؛ لتركه الاستقبال بلا عذر.

فتبين بهذا: أن الالتفات في الصلاة في حالة الخوف لا بأس به؛ لأن ذلك من  
ضروريات القتال، وإن كان في غير حالة الخوف، فإن كان بالوجه والصدر فقط دون بقية  
البدن، فإن كان لحاجة؛ فلا بأس، وإن كان لغير حاجة؛ فهو مكروه، وإن كان بجميع البدن؛  
بطلت صلاته.

ويكره في الصلاة: رفع بصره إلى السماء، فقد أنكر النبي ﷺ على من يفعل ذلك؛  
فقال: «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم؟!» واشتد قوله في ذلك،  
حتى قال: «لينتهن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم» رواه البخاري.

وقد سبق أنه ينبغي أن يكون نظر المصلي إلى موضع سجوده؛ فلا ينبغي له أن يسرح  
بصره فيما أمامه من الجدران والنقوش والكتابات ونحو ذلك؛ لأن ذلك يشغله عن صلاته.

ويكره في الصلاة تغميض عينيه لغير حاجة؛ لأن ذلك من فعل اليهود، لأن كان  
التغميض لحاجة، كأن يكون أمامه ما يشوش عليه صلاته؛ كالزخارف والتزييق؛ فلا  
يكره إغماض عينيه عنه، هذا معنى ما ذكره ابن القيم رحمه الله.

ويكره في الصلاة إقعائه في الجلوس، وهو أن يفرش قدميه ويجلس على عقبه؛  
لقوله ﷺ: «إذا رفعت رأسك من السجود؛ فلا تقع كما يقعي الكلب» رواه ابن ماجه،  
وما جاء بمعناه من الأحاديث.

ويكره في الصلاة: أن يستند إلى جدار ونحوه حال القيام؛ إلا من حاجة؛ لأنه يزيل  
مشقة القيام، فإن فعله لحاجة - كمرض ونحوه -؛ فلا بأس.

\* ويكره في الصلاة: افتراش ذراعيه حال السجود؛ بأن يمدهما على الأرض مع  
إصاقهما بها، قال ﷺ: «اعتدلوا في السجود، ولا ييسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب»  
متفق عليه، وفي حديث آخر: ولا يفترش ذراعيه افتراش الكلب